

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية - مصلحة التجهيز

مكتب التلزم
قرار رقم: ١٠٥٧/٢٠٢٤
تاريخ: ١٤/١٠/٢٠٢٤

اشعار بنشر قرار
إلغاء مناقصة عمومية

الموضوع : إلغاء مناقصة عمومية لتلزم مواد غذائية لإعاشة السجناء (غيب الطلب) المرجع : الصفقة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٤/١١٣٣ تاريخ ٢٠٢٤/٩/٥.
بالإستناد الى محضر لجنة التلزم رقم ٢٠٤/١٠٢٤ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٨ وسنداً لأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام (عدم تقدم أي عرض). ● في تمام الساعة ٩/٠٠ من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤/١٠/٨ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٤٢٦٤٧ تاريخ ٢٠٢٤/٩/١٩ ؛ ● استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/١٠٢٣ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٨ ، وتبين أنه لم يتقدم لهذا التلزم أي عرض اسعار. ● بعد إطلاع المدير العام لقوى الامن الداخلي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزم . ● يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

بموجب القرار التفويضي رقم ١١٣٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣
النوّاء عماد عثمان
المدير العام لقوى الامن الداخلي

